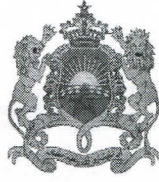


ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ

ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔ



المملكة المغربية

وزارة الفلاحة والصيد البحري

والتنمية القروية والمياه والغابات

قطاع الصيد البحري

ROYAUME DU MAROC

Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime, du Développement Rural et des Eaux et Forêts

Département de la Pêche Maritime

مديرية الشؤون العامة والقانونية

قسم الموارد البشرية

مصلحة تدبير الحياة الإدارية للموظفين

إعلان

عن شغور مناصب رؤساء المصالح بالمصالح الخارجية

لقطاع الصيد البحري

ينهي إلى علم كافة الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري)، عن فتح باب الترشح لتقلد مهام رؤساء المصالح الشاغرة بمندوبية الصيد البحري بالجمية وذلك طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2 11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية:

شروط الترشح:

المادة الأولى: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري) الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

_ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،

_ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،

_ أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري).

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثانية: تحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب، حسب ما هو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات.

المادة الثالثة: يتم إيداع ملفات الترشح حصريا عبر البريد الإلكتروني candidatures@mpm.gov.ma

وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيحات.

13 نونبر 2024

Direction des Affaires Générales et Juridiques

B.P : 476 Agdal, Rabat

Fax : (0537) 68 81 34/35

الفاكس:

Tel :

(0537) 68 80 00

الهاتف:

مديرية الشؤون العامة والقانونية

ص.ب: 476 أكدال، الرباط المغرب



- كل طلب للترشيح يصل بعد الآجال المحدد أعلاه أو يرسل بغير الطريقة المعلن عنها أو غير مستوفي للشروط المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتهي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته و نبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية و تطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبئته).

إجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح من طرف لجنة يتم تعيينها لهذا الغرض، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الأنف الذكر و ذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعنية لهذا الغرض وسيتم تحديد تاريخ و مكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma

- الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري www.mpm.gov.ma

سبورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح الخارجية.

الإعلان عن النتائج النهائية:

بعد إجراء مقابلة الانتقاء ستقوم اللجنة المعنية بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقاؤهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف السيد الوزير، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للقطاع www.mpm.gov.ma ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

مسطرة الطعن:

يمكن لكل معني من المترشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

مسطرة التعيين:

يعين الموظف الذي سيتم انتقاؤه لمزاولة مهام رئيس مصلحة بقطاع الصيد البحري بقرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ويعتبر هذا التعيين في هذه المهمة قابلا للرجوع فيه.

الرباط، في 29 مايو 2024

الماتية العسة (ب.ن)

إمضاء: السيد/ة الدريوش

Direction des Affaires Générales et Juridiques

B.P : 476 Agdal, Rabat

Fax : (0537) 68 81 34/35

الفاكس:

Tél :

(0537) 68 80 00

الهاتف:

مديرية الشؤون العامة والقانونية

ص.ب: 476 أكادال، الرباط المغرب

